

الإحكام في أصول الأحكام (الإحكام للآمدي)

المفرد منه إنما هو الماضي دون المضارع .

وذلك لأن حرف المضارعة في المضارع هو الدال على الموضوع معيناً كان أو غير معين والمفرد هو الدال الذي لا جزء له يدل على شيء أصلاً على ما سبق تحقيقه في حد المفرد .
وهو بخلاف الماضي فإنه وإن دل على الفعل وعلى موضوعه فليس فيه حرف يدل على الموضوع فكان مفرداً .

وقد ألحق بعضهم ما كان من المضارع الذي في أوله الياء بالماضي في الأفراد دون غيره لاشتراكهما في الدلالة على الفعل وعلى موضوع له غير معين وليس بحق .
فإنهما وإن اشتركا في هذا المعنى فمفترقان من جهة دلالة الياء على الموضوع الذي ليس معيناً بخلاف الماضي حيث إنه لم يوجد منه حرف يدل على الموضوع كما سبق